

المحتويات

الصفحة

٥ ملاحظة استهلاكية

أفريقيا

٦ ١ - الحالة في ما يتعلق بالصحراء الغربية

٨ ٢ - الحالة في ليبيريا

١٣ ٣ - الحالة في الصومال

٢٥ ٤ - الحالة في بوروندي

٢٨ ٥ - الحالة في سيراليون

٣٢ ٦ - الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

٣٣ ٧ - الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

٤١ ٨ - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

٤٥ ٩ - الحالة في غينيا - بيساو

٤٩ ١٠ - الحالة في كوت ديفوار

٥٩ ١١ - منطقة وسط أفريقيا

٦٣ ١٢ - تقارير الأمين العام عن السودان

٨١ ١٣ - توطيد السلام في غرب أفريقيا

٨٤ ١٤ - الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية

٩٠ ١٥ - السلام والأمن في أفريقيا

٩٦ ١٦ - الحالة في ليبيا

الأمريكتان

١١٣ ١٧ - المسألة المتعلقة بهاييتي

آسيا

١٢١ ١٨ - الحالة في تيمور - ليشتي

١٢٧ الحالة في أفغانستان	١٩ -
١٣٩	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن.....	٢٠ -
١٤٤	رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة ورسائل أخرى ذات صلة.....	٢١ -
١٤٥	رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة.....	٢٢ -
١٤٦	رسالة مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكومبوديا لدى الأمم المتحدة.....	٢٣ -
أوروبا		
١٤٧ الحالة في قبرص	٢٤ -
١٥٠ البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة	٢٥ -
١٥٠	ألف - الحالة في البوسنة والهرسك	
١٥٥	باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، و ١١٩٩ (١٩٩٨)، و ١٢٠٣ (١٩٩٨)، و ١٢٣٩ (١٩٩٩)، و ١٢٤٤ (١٩٩٩)	
الشرق الأوسط		
١٦٤ الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين	٢٦ -
١٨٦ الحالة في الشرق الأوسط	٢٧ -
١٩٣ الحالة فيما يتعلق بالعراق	٢٨ -
المسائل المواضيعية		
٢٠٥ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٢٩ -
٢١١ بنود متعلقة بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٣٠ -
٢٢٠ الأطفال والتزاع المسلح	٣١ -
٢٣٣ حماية المدنيين في النزاع المسلح	٣٢ -
٢٥٤ المرأة والسلام والأمن	٣٣ -
٢٧٨ الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	٣٤ -

٢٨٢	الإحاطات	٣٥ -
٢٨٦	بعثة مجلس الأمن	٣٦ -
٢٩٠	إعلاء شأن سيادة القانون وتعزيزها أثناء صون السلم والأمن الدوليين	٣٧ -
٢٩٢	البنود المتعلقة بعدم الانتشار	٣٨ -
٢٩٢	ألف - عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	
٢٩٣	باء - عدم الانتشار	
٣٠٢	جيم - عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	
٣٠٢	٣٩ - بناء السلام بعد انتهاء حالات النزاع	
٣٠٩	٤٠ - الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين	
٣١١	٤١ - صون السلم والأمن الدوليين	
	٤٢ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في صون السلم والأمن الدوليين	
٣٢١		

ملاحظة استهلاكية

يقدم الجزء الأول من مرجع ممارسات مجلس الأمن عرضاً عاماً عن أعمال مجلس الأمن فيما يتعلق بالبنود المتصلة بمسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين. ويغطي نطاق البنود بصفة عامة البنود التي يمكن أن يُعتبر أنها تندرج في إطار الفصلين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ويبين العرض العام السياق السياسي المباشر الذي واكب تطوّر نظر المجلس في تلك البنود خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١^(١). وهو يشكل أيضاً إطاراً يمكن النظر في نطاقه في مداولات المجلس المتعلقة بشكل صريح بأحكام الميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن. ويبحث الجزء الأول أيضاً في الجوانب الموضوعية لممارسات المجلس التي لا تغطيها أجزاء أخرى من مرجع الممارسات.

ولأغراض تيسير الرجوع إلى المصادر، جُمعت هذه البنود بحسب المناطق، مع إدراج فئة إضافية للمسائل المواضيعية. وفي كل منطقة، ذُكرت البنود وفقاً لترتيب إدراجها للمرة الأولى في قائمة المسائل المعروضة على مجلس الأمن.

وتسلط الدراسات الفردية الضوء على ما طرأ على نظر المجلس في البند من تطورات تعتبر هامة لفهم القرارات التي يتخذها المجلس. وفي بعض الحالات، تم تجميع البنود المتصلة ببعضها تحت عنوان "البنود المتصلة ب...".

ويلي كل قسم موضوعي جدول يعطي جميع المعلومات الإجرائية المتصلة بذلك البند، بما يشمل الاجتماعات والبنود الفرعية، والوثائق المشار إليها، والمتكلمين. ولتوضيح كيفية دمج القضايا المواضيعية في بنود محددة خاصة ببلد أو بمنطقة ما، تشمل بعض الدراسات جدولاً إضافياً يحدد الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات المجلس.

(١) يغطي مرجع ممارسات مجلس الأمن الجلسات والوثائق الرسمية للمجلس. وبعض المسائل المعروضة في الجزء الأول هي مسائل نوقشت أيضاً في مشاورات غير رسمية بين أعضاء المجلس.